

صحيح ابن خزيمة

2419 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا ابن عليه عن محمد بن إسحق حدثني عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح قال قال أبو سعيد وذكروا عنده صدقة رمضان فقال : لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ A صاع تمر أو صاع شعير أو صاع إقط فقال له رجل من القوم : لو مدين من قمح ؟ فقال : لا تلك قيمة معاوية لا أقبلها و لا أعمل بها .

قال أبو بكر : ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ و لا أدري ممن الوهم قوله و قال له رجل من القوم : أو مدين من قمح إلى آخر الخبر دال على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهم إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ A صاع حنطة لما كان لقول الرجل : أو مدين من قمح معنى K قال الأعظمي : إسناده حسن .

قال الألباني : لكن ذكر الحنطة فيه خطأ كما بين المؤلف